

# صحيح البخاري [كتاب الصوم] 7(-) باب اقول النبي لا يمنعنكم من سحوركم اذان بلال.. [22-8-5441هـ]

عبدالكريم الخضير

الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد وبحمد الله جل  
وعلا على نعمه والائه نستفتح هذه الدورة الثانية - 00:00:00  
في كتاب الصيام من صحيح البخاري نسأل الله جل وعلا المعونة والتوفيق والتسديد والنفع والانتفاع للجميع انه ولي ذلك والقادر  
عليه. سم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. صلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:00:36  
اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولاخواننا الحاضرين والمستمعين والمسلمين. قال الامام البخاري رحمه الله باب قول النبي صلى الله عليه  
وسلم لا يمنعنكم من سحور من سحوركم اذان بلال قال رحمه الله حدثنا عبيد الله بن اسماعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله  
النافع عن ابن عمر والقاسم ابن محمد عن عائشة - 00:01:15  
رضي الله عنها ان بلالا كان يؤذن بليل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن امي مكتوم فانه لا يؤذن  
حتى يطلع الفجر قال القاسم ولم يكن بين اذانهما الا ان يرقى ذا. وينزل ذا - 00:01:41  
احسن الله اليك وين نزيل هذا اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك محمد. يقول الامام البخاري رحمه الله تعالى  
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنعنكم من من سحوركم - 00:02:06  
اذان بلال السحور والسحور مثل الطهور طهور ما يتطهر به الطهور الفعل ومثله السحور ما يتسحر به والسحور ما يجزى  
والسحور المصدر يعني هو الفعل فعل التصحر ومضبوطة عندكم - 00:02:44  
اي شيء بالفتح ولا بالفتح لا يمنعنكم من الاكل اكل ما يتسحر به باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنعنكم المضارع مبني على  
الفتح لاتصاله فنون التوكيد المباشرة - 00:03:26  
من سحوركم ما تتسحرون به من الاكل يعني المقصود به الاكل اذان بلال اذان المؤمن مؤذن النبي عليه الصلاة والسلام من جملة  
مؤذنين هو اشهرهم قال رحمه الله حدثنا عبيد بن اسماعيل - 00:04:16  
عن ابي اسامة حماد ابن اسامة عن عبيد الله ابن العمري ابن عمر العمري المصغر الثقة النافع مولى ابن عمر عن ابن عمر  
رضي الله عنهما والقاسم ابو القاسم - 00:04:53  
ابن محمد من ابي بكر العمة عائشة رضي الله عنه ان بلالا والقاسم معطوف على فهذه متابعة ولا شاهد تكون متابعة ولا شاهد شاهد  
اختلاف الصحابي ونقول واحد يا شيخ ولا على لا لا معروف الخلاف في المتابع والشاهد منهم من ينظر الى الصحابي - 00:05:25  
فاذا اتحد فهو حديث واحد واذا اختلفهما حديثان ومنهم من ينظر الى اللفظ والمعنى اتحد اللفظ متابع وان اختلف اللفظ وان اتفق  
المعنى وهو الشاهد رضي الله عنها ان بلالا كان يؤذن بليل يعني قبل طلوع الصبح - 00:06:18  
افيد الحديث ان القلبية هذه قليلة جدا لانه قال ما بينهما الا ان ينزل هذا ويصعد هذا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا  
واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم - 00:06:46  
رواية اخرى فانه رجل اعمى الصبح لابد ان يعتمد على قول غيره رجل اعمى لا يؤذن حتى يقال له اصبحت اصبحت فانه لا يؤذن  
حتى يطلع الفجر قال القاسم ولم يكن - 00:07:09

بين اذانهما الا ان يرقى هذا الى ان يرقى ذا يعني الى ان يرقى ذا المؤذن الثاني وينزل هذا المؤذن الاول يعني بين همومه الا هذه الفترة لان لا يظن من يسمع الحديث - [00:07:34](#)

اننا نستمر الاكل والشرب بعد طلوع الصبح مفهوم او المتبادر الى الذهن لا سيما عند من لا عناية له انه لا يجزم حتى يقال اصبحت اصبحت بعد الانتشار لانه يوجد الان - [00:07:58](#)

من اذا اذن الفجر وهذا مبني على تقدم التقويم على الوقت والكلام فيه كثير واللغظ وفيه اكثر والمفتى به ان التقويم مطابق كون الانسان يحتاط لعبادته يلزم في صيامه على المفتى به - [00:08:38](#)

وان احتاط لصلاته خروجا من قول من يقول بتقدم التقويم واخر الصلاة حتى يتبين او حتى يتبين طلوع الصبح وقد استبرأ لدينه والتقى الشبهة والاحتياط في مثل هذا واجب لانك - [00:09:18](#)

ان تأخرت السحور الى من الا ان يوجد من يفتي ببطلان صومك وان كنت تعتمد على شيء من المنقول او المأثور او فعلت مثل ذلك في صلاتك وصليت في الوقت الذي قيل فيه وقد قيل - [00:09:52](#)

الصبح لم يطلع والتقاء ممكن يقدم السحور لان لا يقال ببطلان صومك واخر صلاة الفجر في مدة لا تخالف فيها النصوص النبي عليه الصلاة والسلام بين اذانه واقامته قراءة خمسين اية - [00:10:22](#)

كما سيأتي مثل هذا الاحتياط فيه واجب لان لا تعرض العبادة وهي وهما ركنان من اركان الاسلام للبطلان من غير طائل بعضهم فعله كفعل المعاند اذا اذن قربوا سحورك واذا اقيمت الصلاة في الحرمين وغيرهما - [00:10:53](#)

جلسوا حتى يصلي الناس الله المستعان قال عن ابن عمر القاسم ابن محمد بالجر عطفاً على نافع لا على ابن عمر لان عبيد الله ابن عمر رواه عن نافع عن ابن عمر وعن القاسم عن عائشة - [00:11:32](#)

قد تقدم الكلام عليه في المواقيت باب تأخير السحور قال رحمه الله حدثنا محمد بن عبيد الله قال حدثنا عبد العزيز ابن ابي حازم عن ابي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال - [00:12:28](#)

كنت اتسحر في اهلي ثم تكون سرعتي ان ادرك السجود مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رحمه الله تعالى باب تعجيل السحور تعجيله الاسراع فيه باب وتأخير عندك باب تأخير السحور - [00:12:49](#)

في رواية ابي ذر يقول تعجيل تختلف فيه الروايات والرواية التي في السلطانية تأخير لكن مفهوم ما تضمنه الباب هل هو تعجيل ولا تأخير تعجيل. تعجيل باب تعجيل السحور يقول الشارح اي الاسراع - [00:13:35](#)

الاكل اشارة الى ان السحور كان يقع قرب طلوع الفجر كما يفيد التعجيل في حالة سائل بن سعد يفيد التأخير في اي شيء من اي جهة انه كان بقرب طلوع الفجر ما في فرصة - [00:14:23](#)

بان يقع في وقت الى ان يحتاج الصحابي الى الاسراع في مشيه الى الصلاة احسن الله عملكم كأن المناسب للترجمة مساء الخير حديث سهل بن سعد تكون سرعتي ان ادرك السجود مع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:52](#)

لا هو يفهم منه هذا احيانا هذا اقرأ الحديث ويقول باب تعجيل السحور اي الاسراع الاكل اشارة الى ان السحور كان يقع قرب قرب طلوع الفجر تعجين للفطرايه لا تزال امتي بخير - [00:15:22](#)

اجلوا الفطرة يعجل الفطر واخروا السفر روى مالك عن عبد الله ابن ابي بكر عن ابيه كنا ننصرف صلاة الليل سنستعجل بالطعام مخافة الفجر قال ابن بطال ولو ترجم له بباب تأخير السحور لكان حسنا - [00:16:03](#)

الامران من الترجمة التأجيل والتأخير قال رحمه الله حدثنا محمد بن عبيد الله قال حدثنا عبد العزيز ابن ابي حازم عن ابيه عن ابي حازم سلمة بن دينار الراوي عن سهل بن سعد - [00:16:43](#)

رضي الله تعالى عنه قال كنت اتسحر في اهلي كنت اتسحر في اهلي يعني معهم في مقرهم ثم تكون سرعتي لبادر مجرد ما انتهي من السحور اقصد مسجده عليه الصلاة والسلام لادرك الصلاة - [00:17:20](#)

ثم تكون سرعتي ان ادرك السجود يعني تكون السرعة من اجل ان لا تفوته الصلاة ولو حمل السجود هذا على الركعتين ركعتي الفجر

علشان يدرك والا ان ادرك السجود مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:18:00](#)

انا ابن بطال ولو ترجم له بباب تأخير السجود كان حسنا وتعقبه مغلطاي بانه يوجد في نسخة اخرى من البخاري باب تأخير السجود وابن حجر ولم ارى ذلك في شيء من نسخ البخاري التي وقعت لنا - [00:18:34](#)

وقال زين بن المنير التعجيل من الامور النسبية فان نسب الى اول الوقت كان معناه التقديم وان نسب الى اخره كان معناه التأخير وانما سماه البخاري تعجيلا اشارة الى ان الصحابي كان يسابق بسجوره الفجر - [00:19:09](#)

عند خوف طلوعه وخوفات الصلاة بمقدار ذهابه الى المسجد على كل حال المطلوب واضح وتعجيل السجود من السنة تأخير السجود من السنة ما لم يطلع الفجر كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر - [00:19:37](#)

فالمقصود واضح اذا وجد الفاظ مجملة وقد وجد في مقابلها الفاظ مفصلة مبينة توضح المطلوب ان ادرك السجود كذا في رواية وللنصف والجمهور ان ادرك السجود في رواية الخشمان ادرك السجود - [00:20:10](#)

كما عندك موجود في رواية الخشمي يعني وبقية الرواة بما فيهم ابو ذر كما عندنا تلك السجود و اشار الحافظ في بعض المواضع ان الكشمياني ليس من الحفاظ ليس من الحفاظ - [00:20:55](#)

كيف تسحر في اهله ويسر علشان يدرك السجود المعنى واضح انه يتسحر في اهله ويسر علشان يدرك السجود ولذلك رواية الخشم يعني فيها ما فيها ان ادرك السجود يعني الصلاة - [00:21:28](#)

الكلام على المفاضلة بين الروايات الموجودة ما دام هذه رواية وغيره يقول السجود لا شك ان غيره مقدم عليه لا سيما انه ليس منا الحفاظ المتقنين رواية معتمدة ومعروفة عند اهل العلم - [00:21:59](#)

لكن ولا يسلم احد منا الوهم ولا يدعى لاحد العصمة في البخاري لو ادرك المار ما عليه كان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يدي المصلي اربعين - [00:22:27](#)

خريفا نعم وفي هذا الموضع قال ابن حجر ليس من الحفاظ ابن حجر في البلوغ وقع فيما وقع فيه الكشمياني قال من من الائم انتقد في الفتح وفي البلوغ اقره - [00:22:56](#)

ليعلم ان الكمال لله والعصمة لرسوله حجر ماء بن حجر حجر من ادق الناس في البخاري ومن اكثرهم عناية به ولا تدعى له المعصية انتقد ووقع. شو المانع ها - [00:23:27](#)

بالنسبة للتعجيل والتأخير ما يكون مسافة الصحابة مسجد مؤثرة كان بعيدا اذا قدرنا الوقت بقراءة خمسين اية من الايات المتوسطة في الطول والقصار خمسين اية يمكن ها العشر الدقائق نصف جزء - [00:23:58](#)

على كل حال الحديث المفسر المبينة موجودة ولا نحتاج الى اشياء مجملة تلبس علينا وعلى الناس وكلها صحيحة لكن يحمل المجمل على المبين هو الذي جاء اذا كان الاناء في يد احدكم - [00:24:34](#)

ولا يتركه حتى ينتهي منه ولو اذن المؤذن لو تأخر ما هو متأخر واجد ثواني لكن اذا اذن شرع في الاذان يبيد بالشرب او تسول له نفسه انه عنده مدة - [00:25:16](#)

مسموح بها تبدأ الغاية حتى يتبين الخيط الابيض من الخيط الاسود قال سهل ابن سعد رضي الله عنه قال كنت اتسحر في اهلي ثم تكون سرعتي ان ادرك السجود هذا فيه نوع معارضة - [00:25:35](#)

لحديث اذا اقيمت الصلاة ولا تأتوها وانتم تسعون الناحية اللي هنا ان ان تتأني في المشي في اطار السرعة المأذون بها للمبادرة سرعة معناها المبادرة فاسعوا الى ذكر الله تدرون جريان - [00:26:07](#)

يعني بادروا ان ادرك السجود بمعنى انه ادرك السجود والسجدة تطلق على الركعة والركعة تطلق على الكاملة من ادرك سجدة من صلاة الصبح قد ادرك الصبح رواية اخرى ركعة وهذه تحمل على تلك - [00:26:41](#)

ادرك السجود مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مصرح به ثم تكون سرعتي ان ادرك السجود يعني احتمل ان يكون سرعتي في الاكل من اجل ان ادرك السجود او سرعة في استغلال الوقت لا في اسراع الخطى. يعني المبادرة في ذلك - [00:27:20](#)

ثم تقوم القول الشارح قال ثم تكون سرعتي في رواية سليمان ابن بلال ثم ثم تكون سرعة بي السرعة بظلم بالظلم على ان كان سرعة  
ولان كان تامة ولفظ ولفظ بي متعلق بسرعة - [00:28:39](#)  
وليست تامة خبر وقوله ان ادرك ويجوز النصب على انها خبر كان والاسم ظمير يرجع الى ما يدل عليه لفظ السرعة ان ادرك السحور  
في رواية برواية والجمهور ان ادرك السجود - [00:29:12](#)  
وهذا الاختيار من ابن حجر في تقديم رواية الخشمي يعني على غير عادته لانه انما يعتمد على رواية ابي ذر من طرق آ رواية ابي  
ذر شيوخي الثلاثة وللنصف والجمهور ان ادرك السجود - [00:29:49](#)  
وهو الصواب ويؤيده ان في الرواية المتقدمة في المواقيت ان ادرك صلاة الفجر وهذا نص يؤيد المراد بالسجود والصلاة صلاة  
الصبح فرض طيب متى يصلي النفل قبل ان يخرج من بيته - [00:30:22](#)  
كفعله عليه الصلاة والسلام صل النافلة ثم يأتي الى المسجد مع هذه المسابقة والمصارعة وهذا يجتهد كثير من طلاب العلم ان يحرص  
على ان يطبق السنة. ويصلي راتبة الصبح في البيت - [00:31:05](#)  
اقتداء به عليه الصلاة والسلام لكن الامام بيده الإقامة ويدرك هذا ويدرك تكبيرة الاحرام لكن المأموم قد يفعل هذا مقتديا بالنبي عليه  
الصلاة والسلام ويصلي الراتبة في بيته ثم تفوته تكبيرة الاحرام - [00:31:32](#)  
وفي باب المفاضلة بين العبادات لا سيما النوافل يحرص طالب العلم على ان يصيب هذا وهذا يجمع بين الامرين فاذا صلى في بيته  
وجاء في وقت قبل مجيء الامام له ان يصلي - [00:31:58](#)  
تحية المسجد امتثال الامر وله ان يقف ويدعو بين بين الاذان والاقامة حتى يأتي الامام لكن لا يجوز حتى يصلي ركعتين وفي رواية  
اسماعيل صلاة الصبح في رواية اخرى الاخرى صلاة الغداة - [00:32:25](#)  
الفجر والصبح والغداة قال اياها ظ مراد وسهل ابن سعد ان غاية اسراعه ان سحورا ولقربه من طلوع الفجر حيث لا يكاد ان يدرك  
صلاة الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:33:19](#)  
ولشدة تغليب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصبح قال ابن منير في الحاشية المراد انهم كانوا يزاحمون بالسحور الفجر  
ويختصرون فيه ويستعجلون خوف الفوات تنبيه قال المزي ذكر خلف - [00:33:42](#)  
صاحب الاطراف ان البخاري اخرج هذا الحديث في الصوم عن محمد بن عبيد الله وقتيبة كلاهما عن عبد العزيز قال ولم نجده في  
الصحيح ولذكره ابو مسعود يعني الدمشقي في اطرافه - [00:34:10](#)  
قلت ورأيت هذا بخط القطب ومغلقة هاي في شرحه ومحمد بن عبيد بغير اظافة وهو غلط والصواب محمد بن عبيد الله وهو ابو  
ثابت المدني مشهور من كبار شيوخ البخاري - [00:34:30](#)  
نعم ابو قدر كم بين السحور وصلاة الفجر قال رحمه الله حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن انس عن زيد  
ابن عن زيد ابن ثابت رضي الله عنه قال - [00:34:57](#)  
تسحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام الى الصلاة قلت كم كان بين الاذان والسحور قال قدر خمس اية يقول رحمه الله  
تعالى باب قدر كم بين السحور وصلاة الفجر. بين السحور والصلاة - [00:35:15](#)  
والمتن صحيح قلت كم كان بين الاذان والسحور قال قدر خمسين اية الإقامة يطلق عليه هذا الإقامة يطلق عليها اذان في الحديث  
بين كل اذنين صلاة بين كل اذنين صلاة - [00:35:54](#)  
المراد الاذان والاقامة باب القدر كم بين السحور وصلاة الفجر اقامة الصلاة والمعنى واضح كم كان بين الاذان والسحور ان يؤخر  
الاذان بعد السحور قدر خمسين اية لا المقصود بالاذان الإقامة - [00:36:26](#)  
بدليل حديث بين كل اذنين صلاة حدثنا مسلم بن ابراهيم قال قال حدثنا هشام استوائي ابن ابي ها قال حدثنا قتادة وابن دعامه  
عن انس ها نعم الصحابي ام صحابي - [00:37:05](#)  
عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال سحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام الى الصلاة قلت كم كان بين الاذان والسحور قال

قدر على قدر خمسين اية - 00:37:54

التقدير بعدد الايات لا شك انه تقريبي لان الايات متفاوتة في الطول والقصر المراد قدر قراءة خمسين اية ويتفاوت الناس في اداؤها بعضهم يقرأ الخمسين اية مدة قصيرة وبعضهم يقرأها - 00:38:16

لمدة اطول والعبرة بالقراءة على الوجه المأمور به الوجه المأمور به من التدبر والترتيل وقراءته عليه الصلاة والسلام قدر كم بين السحور وصلاة الفجر اي انتهاء السحور وابتداء الصلاة وابتداء الصلاة - 00:38:49

لان المراد تقدير الزمان الذي ترك فيه الاكل والمراد بفعل الصلاة اول اول الشروع فيها قاله الزين بن المنير قوله حدثنا هشام والدستوائي انس قوله قال قدر خمسين اية اي متوسطة - 00:39:26

لا طويلة ولا قصيرة لا طويلة من ايات المائدة ولا قصيرة من ايات الشعراء لا طويلة ولا قصيرة لا سريعة ولا بطيئة يعني القراءة وقدر الرفع على انه خبر مبتدأ ويجوز النصب على انه خبر كان المقدر - 00:40:01

في جواب زيد ما في سؤال انس بالا يكون كان وسمها من قائل والخبر من اخر قال المهلب وغيره في تقدير الاوقات باعمال البدن تقدير الاوقات باعمال البدن ولذلك في - 00:40:36

مواقيت الصلاة عند الفقهاء سخونا وخروجنا يقدرون اوائلها واواخرها بقدر ما يقرأ القارئ المعتاد من جزء اذا كان معتادا ان يقرأ الجزء في نصف ساعة اذا فرغ من الجزء نظر الى الوقت - 00:41:15

واذا كان ممن يقرأ الجزء في ثلث ساعة كذلك وهذا شبه مطرد شبه مضطرد لمن يقرأ الساعة اربعة اجزاء تعود على هذا لا لا يتخلف او ثلث او نصف او على عادته - 00:41:44

وبقدر ما يفعله الصانع في صنعته نجار مثلا تعود ان ان ينجز في ساعة الة معينة فاذا فرغ من انجازها تكون الساعة قد كملت اذا كان هذا مضطرد وهذا كان معمول به عندنا من قبلنا قبل ما توجد هذه الساعات - 00:42:07

الدقيقة موجود عندهم النجار ينجز من اعماله في وقت محدد ما يتردد عليه كل يوم شخص توفي قبل سبعين سنة كان ينسخ النونية في يوم قريب من ستة الاف بيت - 00:42:36

ويبيعها بريال خط يد تبون من هالنسخ ذي ها معروض على خمسة الاف وستة الاف وسبعة الاف. ابدى الريال. يا الله من فضلك ها يكره لا جميل الخط يعني اغلى من المخطوط - 00:43:07

الحمد لله الحمد لله متيسر ولكنها اصعب في التعلم يعني مع المشقة والشدة يثبت العلم في الذهن ويرسخ الحفظ بينما انت تشري هالكتاب. ولذلك لما كانوا يعتمدون على خطوط انفسهم - 00:43:52

او خطوط غيرهم او عدد من توفر الكتاب يتداولون النسخة في البلد نسخة واحدة ويستعيروها هذا ويحفظ منها ما يريد. ويستعيروها هذا وينسخ ما يريد هكذا يثبت العلم لكن خرجت المطابع - 00:44:18

وصرت اشري الف مجلد بساعة وترصن بهالدوايب وهذا اخر العهد ما انت محيط هذه الامور كلها وذهبت الى ضاحية من ضواحي بريدة واطلعنا على اجزاء من تفسير البغوي بن كدر طبعة الملك عبد العزيز رحمه الله - 00:44:39

وقال اه كان عندنا نسخة كاملة وندري وين راحت الاجزاء من بيت لبيت يستعيروها فلان ثم اذا خلاص يعيدها يستعيروها فلان ولا يستعيرون النسخة كاملة على جزء جزء ومع الشدة يثبت الان - 00:45:04

خلاف حال الرخاء وبعض من ينتسب الى العلم الان يقول ما في حاجة للكتب الجوانات تطلع لك اللي تبي بثواني واذا طفى الكهرباء رجعت على امي ما تفهم شي ولا تحفظ شي - 00:45:30

والله المستعان ماذا نقدر وين على حسب القارئ على حسب حسب اه قراءة القارئ انا شفت اه شخص افريقي قرأ سورة الكهف خمس دقائق الناس من حوله ينكرون هذه ما تبين ولا حرف - 00:45:49

اعد اعد قراءة هذا الكلام بثلاث دقائق. ما استفدنا الله المستعان لكن العبرة بالقراءة على الوجه المأمور به. من التدبر والترتيل قد يقول قائل اذا سلكت هذا المسلك لا نستطيع ان اختتم القرآن الا في شهر - 00:46:31



وان قرأت مع الحذر قرأته في سابع ايهما افضل مثل ما قال ابن القيم قراءة على الوجه المأمور به ولو قل عدد الختمات كمثل من اهدى درة قيمتها عشرة الاف - [00:47:00](#)

ومع الحذر قد يختم اربع مرات لكن تكون الدرة قيمتها الف ستكون تلك على كل اي تقدير افضل وانفع للقلب فتدبر القرآن رمت الهدى. فالعلم تحت تدبر القرآن قال المهلب وغيره في تقدير الاوقات باعمال البدن - [00:47:21](#)  
وكانت العرب تقدر الاوقات الاعمال كقولهم قدر حلب شاة مقدار نحر جزور فعذر زيد بن ثابت عن ذلك الى التقدير بالقراءة اشارة الى ان ذلك الوقت كان وقت العبادة بالتلاوة - [00:48:18](#)

ولو كانوا يقدرون بغير العمل مثلا قال اه مثلا فقال مثلا قدر درجة او ثلث خمس ساعة الساعة عندهم ما هي مضبوطة ولا يعنون بالساعة بتحدثا ساعة ليس معناها الساعة الفلكية - [00:48:42](#)  
المقدرة بستين دقيقة ما عندهم هذا وقت من الزمان غير محدد. قد يكون ساعتين ثلاث قد يكون نصف ساعة وفيه قال ابن ابي جمرة فيه اشارة الى ان اوقاتهم كانت - [00:49:14](#)

مستغرقة بالعبادة وفيه تأخير السحور لكونه ابلغ في المقصود عن ابن ابي جمرة كان النبي صلى الله عليه وسلم ينظر ما هو الارقق لامته فيفعله لانه لو لميت الصحة لانه لو لم يتسحر - [00:49:51](#)  
اتبعوه ويشق على بعضهم كما جاء في الوصال قالوا انك تواصل لكنه اجابهم بانه ليس كمثلهم سيأتي وتيسر بجوف الليل لشق ايضا على بعضهم ممن يغلب عليه النوم قد يفضي - [00:50:14](#)

الى ترك الصبح سحر نصف الليل يؤخرون السحور الى ما بعد ذلك الى الساعة ثنتين ثلاث ثم ينامون عن صلاة الفجر او يحتاج الى المجاهدة بالسهر ثم حضور القلب والعقل في الصلاة صلاة الفجر - [00:50:45](#)  
يشق مع السهر الشديد قال وفي ايضا تقوية على الصيام لعموم الاحتياج الى الطعام ولو ترك لشق على بعضهم لا سيما من كان صفراويا وش هو الصفراوي ها ها صفراويا يعني في امراض - [00:51:16](#)  
مريض السكر مثلا لو ترك السحور عليه ولو اكثر من السحور لشق عليه ولن يعدم الاجر من الله جل وعلا. لكن عليه باتباع السنة سيوفق الى خير الدنيا والاخرة وقد يغشى عليه - [00:51:51](#)

ويفضي الى الافطار في رمضان قاله في الحديث تأنيس الفاضل اصحابه بالمؤكلة جواز المشي بالليل للحاجة لان زيد ابن ثابت ما كان يبيت مع النبي صلى الله عليه وسلم وفيه الاجتماع على السحور - [00:52:16](#)  
في حسن الادب العبارة لقوله تسحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل نحن ورسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يشعر لفظ المعية بالتبعية قال القرطبي وفيه دلالة على ان الفراغ من السحور كان قبل طلوع الفجر - [00:52:37](#)

وهذا ندل عليه لفظ الغاية حتى يتبين ومعارض لقول حذيفة هو النهار الا ان الشمس لم تطلع انت والجواب ان لا معارضة بل تحمل على اختلاف الحال في رواية واحد منهما - [00:53:01](#)  
ما يشعر بالمواظبة وتكون قصة حذيفة سابقة يعني التأخير الى انتشار النهار سابقة قد تقدم الكلام على ما يتعلق باسناد هذا الحديث والله اعلم ناخذ الباب نعم باب بركة السحور من غير ايجاب. لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وصلوا ولم يذكر السحور - [00:53:41](#)

قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا جويرة عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم واصل فواصل الناس فشق عليهم فنهاهم. قالوا انك تواصل؟ قال لست - [00:54:34](#)  
كهيتكم اني اظلم اطعم واسقى قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة - [00:54:51](#)  
يقول الامام البخاري رحمه الله تعالى باب بركة السحور وهذا منصوص عليه في الحديث سحروا فان بالسحور بركة وبركة السحور في اول اجر مرتب عليه الى امر تسحروا ومأمور به - [00:55:14](#)

واقل احواله السنية فيه اجر فيه بركة في عانت الجسم على التحمل بخلاف ما لم يتسحر فانه قد لا يعان على مواصلة الصيام او يحصل معه شيء من الضرر والتعب - [00:55:54](#)

لا سيما نبتلى ببعض الامراض التي يؤثر فيها الاكل وجودا وعدما وعلى كل حال اليوم الناس يسهرون بالليل ويظلون يأكلون ولا يتسحرون وهذا فيه مخالفة لاكثر من سنة وفي النهار ينامون - [00:56:23](#)

قد ينامون عن الصلاة الواجبة مفروضة في هذا ينطبق قول القائل بيت الفقعي صلى ولا صام الصلاة اهم الصلاة اهم يتعذر بعضهم انه نائب مرفوع عنه القلم النائب المرفوع عنه القلم اذا بذل الاسباب - [00:56:54](#)

ونفى الموانع ونام نادرا ولم يكن عادة مطردة له كالعادة مطردة وقد وطن نفسه على ارتكاب الموانع هنا في الاسباب التي تعينه على القيام هذا متعمد متعمد لا يقال نائب مرفوع عنه القلم - [00:57:27](#)

الله المستعان من غير ايجاب من غير ايجاب ويأتي هذا في مثل الصيام في السفر اذا كان يشق على الصائم الصيام من غير سحور قد يتأكد في حقه المنع للوصال - [00:57:57](#)

كما انه اذا شق عليه الصيام في السفر جاء في حقه ليس من البر الصيام في السفر ما اذا لم يشق ولا يتأثر بذلك فصومه واقع في موقعه ومأجور عليه - [00:58:32](#)

صام النبي عليه الصلاة والسلام في السفر لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه واصلوا ولم يذكر السحور قال رحمه الله حدثنا موسى ابن اسماعيل وهو ايش؟ ابو زكي. ابو ذكي - [00:58:54](#)

قال حدثنا جويرية وابن اسمع سويدية بن اسماء بنت اسماء جويرية واسمى من الاسماء المشتركة بين الرجال والنساء كانوا يسمونه الولد جويرية يسمونه الولد اسمى كما يسمون البنت جويرية ويسمونه البنت اسماء - [00:59:27](#)

لكن هذه الاسماء في النساء اكثر وان سمي بها بعض الرجال منها الراوي الذي معنا. جويرية بن اسماء النافع مولى ابن عمر عن عبدالله ابن عمر مولاه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم واصل - [01:00:00](#)

يعني صام وغابت الشمس ولم يفطر واستمر على ذلك حتى جاء اليوم الثاني ولم يتسحر هذا الوصال فواصل الناس طلبا للاجر والثواب اقتداء به عليه الصلاة والسلام فواصل الناس فشق عليهم - [01:00:29](#)

بصعوبة لا سيما في ايام الصيف يشق مشقة عظيمة فشق عليهم فنهاهم يعني عن الوصال تستدل بفعله عليه الصلاة والسلام فقالوا انك تواصل انك تواصل قال لست كهياتكم لست مثلكم - [01:01:06](#)

اني اظن اطعم واسقى الاسلوب يدل على انه يطعم ويسقى في النهار ولو اراد الليل لقال ابيت يطعمني وربى ويسقيني كما جاء في بعض الروايات يطعم ويسقى هل هو طعام حقيقي - [01:01:41](#)

او مجاز على ما يقول الشراح لو كان حقيقيا عام محسوس يمتلئ منه الباطن كالطعام الذي يتناول باليد ويدخل في الفم كان هناك سؤال ولا افطر به في النار الطعام مفطر - [01:02:17](#)

بعضهم يقول انه من باب المجاز وانه يعطى من القوة والنشاط ما يحصل للاكل والشارب باب بركة السحور من غير ايجاب. لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه واصلوا ولم يذكر السحور - [01:02:45](#)

يظن يظن يذكر البناء المجهول والنسفي ولم يذكر ولم يذكر سحور قال الزين ابن المنير الاستدلال على الحكم انما يفتقر اليه اذا ثبت الاختلاف او كان متوقعا والسحور انما هو اكل للشهوة - [01:03:13](#)

او حفز القوة للشهوة وحفظ القوة بالاكل اه لكن لما جاء الامر به احتاج ان يبين انه ليس على ظاهره من الايجاب وكذا النهي عن الوصال يستلزم الامر بالاكل قبل طلوع الفجر انتهى - [01:03:42](#)

عقب بان النهي عن الوصال انما هو امر بالفصل بين الصوم والفطر هو اهم من الاكل اخر الليل الذي يأكل في صلاة المغرب او بعد صلاة العشاء ويواصل الى الفجر - [01:04:06](#)

هذا ما يعد مواصل وتعقب بان النهي عن الوصال انما هو امر بالفصل بين الصوم والفطر وهو اعم من الاكل اخر الليل فلا يتعين

السحور قد نقل ابن منذر الاجماع على - 01:04:27

على نديبة السحور السحور في وقته يعني في اخر الليل ولا يتم امتثال المندوب السحور اكل اول الليل او في اثناؤه لانه مو بسحور قال ابن بطال ان هذه الترجمة غفلة من البخاري - 01:04:50

لانه قد اخرج بعد هذا حديث ابي سعيد ايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر فجعل غاية الوصال السحر وفيه ايضا اشكال من جهة ان المطلوب تعجيل الفطر فالاذن بالوصال الى - 01:05:20

السحر في مخالفة لتعجيل الفطر الترجمة غفلة من البخاري تكون عنده جرأة وقوة في الاسلوب الذي التي لا يناسب الكبار قد وقع الكرمانى كثير من هذا النوع خلقت ترجم البخاري على هذا الحديث بقوله باب كذا - 01:05:56

وليس له ادنى مناسبة بل مجرد تأجرف يقول البخاري الكرمانى في حق البخاري انا اتمنى ان يقرأ طالب العلم ما كتبه الخطيب البغدادي في مقدمة موضح اوهام الجمع والتفريق موضح اوهام الجمع والتفريق - 01:06:59

وهو في جملته رد على البخاري في تاريخه حيس زعم ان بعض الرواة اثنان وفصل احدهم عن الاخر وزعم بعض بعض الرواة الذي يعني الذين هما اثنين هما اثنان واحد - 01:07:29

هو من الجمع والتفريق بذلك ما صنعه البخاري لكن قدم بمقدمة جعل نفسه امام البخاري طفلا هذا كلام طيب يستفيد منه طالب العلم سهل عند بعض طلاب العلم النسف ولو في حق الكبار - 01:07:58

هذا لا ينبغي اذا كان التواضع في جملته مطلوبا ففي حق العلماء الذين افنوا اعمارهم لخدمة العلم والدين من باب اولى الكراهية ما قال احد بالتحريم ها التعارض اللي بينهم - 01:08:24

ثم اذن لهم يعني اشباعا لرغبتهم في الخير في عدم الوقوع في محرم نعم لعدم الوقوع في المحرم يجمع بين هذا وهذا نهاهم واذن لهم ها وين؟ الوصال الى سحر - 01:09:14

قالوا قالت اسمعوا اسمعوا وش يقول ايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر فجعل غاية الوصال السحر وهو وقت السحور قال والمفسر والمفسر يقضي على المجمل انتهى قد وقد تلقاه جماعة بعده بالتسليم وتعقبه ابن المنيف حاشي بان البخاري لم يترجم على عدم مشروعه - 01:09:47

الساحور وانما ترجم على عدم ايجابه اخذ من الوصاء ان السحور ليس بواجب حيث نهاهم النبي عليه الصلاة والسلام عن الوصال لم يكن على سبيل التحريم. تحريم الوصال وانما هو نهي ارشاد - 01:10:28

لتعليه اياه بالاشفاق عليهم وليس في ذلك ايجاب للسحور. ولما ثبت ان النهي عن الوصال للكراهة قصد وضد فضد نهي الكراهة الاستحباب فثبت استحباب السحور هكذا قال ومسألة الوصال مختلف فيها - 01:10:47

والراجح عند الشاذعية التحريم والذي يظهر لي ان البخاري اراد بقوله لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وصلوا الى اخره الاشارة الى حديث ابي هريرة الاتي بعد خمسة وعشرين بابا - 01:11:15

فيه بعض النهي عن الوصال انه صلى الله عليه وسلم واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال. فقال لو تأخر لزدتكم دل ذلك على ان السحور ليس بحتم. لو كان حتما ما واصل بهم فان الوصال يستلزم ترك السحور - 01:11:34

قلنا الوصال حرام او لا وسيأتي الكلام على اختلاف العلماء في حكم الوصال وعلى حديث ابن عمر ايضا في الباب المشار اليه وقوله اضل بفتح الهمزة والطاء القائمة يقول المشاءلة - 01:12:02

يعني مهيب ضاد عليها الف يسمونها عصا القائمة المعجمة مضارع ظللت ان ظللت الدهر ابكي اجمع تعرف البيت شو وشو وما يصلح في المسجد المسجد نطارع ظللت اذا عملت اذا عملت بالنهار - 01:12:26

وسيأتي هناك بلفظ ابيت ودال على السماء الاظلم هنا ليس مقيدا بالنهار ثم بعد هذا قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة وابن الحجاج قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب - 01:13:20

قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة السحور يقول بفتح



السين وبضمها قدمنا الفرق بين السحور الذي هو ما يتسحر به كالطهور - [01:13:48](#)

ما يتطهر به والسحور الذي هو الفعل. فعل التسحر لان المراد بالبركة الاجر والثواب فيناسب الظم لانه مصدر بمعنى التصحر والبركة لكونه يقوي على الصوم وينشط له ويخفف المشاققة فيناسب الفتح - [01:14:22](#)

لانه ما يتسحر به وقيل البركة ما يتضمن من الاستيقاظ والدعاء في السحور يعني جمعي بين خير الدنيا والاخرة والاولى ان البركة في السحور تحصل بجهات متعددة واتباع السنة مخالفة اهل الكتاب - [01:14:47](#)

التقوي على العبادة والسيادة في النشاط ومدافعة سوء الخلق الذي يثيره الجوع صحيح ولذلك لا يقضي القاضي جائع والتسبب بالصدقة على من يسأل اذ ذاك او يجتمع معه على الاكل - [01:15:14](#)

والتسبب للذكر والدعاء وقت مظنة الاجابة تدارك نية الصوم لمن اغفلها قبل ان ينام قال ابن دقيق العيد هذه البركة يجوز ان تعود الى الامور الاخرية فان اقامة السنة يوجب الاجر وزيادته. وزيادته. احتمل ان ان تعود الى الامور الدنيوية - [01:15:46](#)

قوة البدن على الصوم تيسير من غير اضرار بالصائم ما يعلل به استحباب السحور لمخالفة اهل الكتاب لانه ممتنع عندهم. وهذا احد الوجوه المقتضية للزيادة في الاجور الاخرية على كل حال - [01:16:18](#)

العلة شاملة لخير الدنيا والاخرة قال ايضا وقع للمتصوفة في مسألة السحور كلام من جهة اعتبار حكمة الصوم وهي كسر الشهوة شهوة البطن والفرج والسحور قد يباين ذلك والصواب ان يقال ما زاد في المقدار - [01:16:45](#)

حتى تنعدم هذه الحكمة بالكلية وليس بمستحب كالذي يصنعه المترفون من التأنيق في مآكل وكثرة الاستعداد لها بعض البيوت النهار كله يذهب على المرأة في المطبخ وما عدا ذلك تختلف مراتبه - [01:17:19](#)

يقول ابن حجر تكميل يحصل السحور باقل ما يتناوله المرء من مأكل ومشروب يحصل السحور الذي رتبت عليه البركة باقل ما يتناوله المرء من مأكل ومشروب اجابة الدعوة الواجبة التي هي دعوة العرس - [01:17:49](#)

تحصل من كان مفطرا فليأكل من كان صائما فليصل يدعو لهم ويمشي لكن من كان مفطرا فليأكل لابد ان ينتظر العشاء في وليمة العرس او يكفيه ان يأخذ ثمرة فنجان قهوة ويمشي - [01:18:23](#)

هذا هذا التفسير نعم يحصل السحور باقل ما يتناوله المرء من مأكل ومشروب قد اخرج هذا الحديث احمد من حديث ابي سعيد الخدري بلفظ السحور بركة فلا تدعوه ولو ان - [01:18:53](#)

يجراً احذكم جرأة من ماء فان الله وملائكته يصلون على المتسحرين ولسعيد بن منصور من طريق اخرى مرسله تسحروا ولو بلقمة ولو باللقمة اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك محمد - [01:19:13](#)

هو تأخير نسبي الذي يكتفي بالقليل يكون قبل الاذان بخمس دقائق او اقل الذي يكثر من الاكل يتقدم. حتى يدرك اللزوم قبل وقته السلام عليكم جرعة ماء ذكي. على كلامه - [01:19:36](#)

ما شاء الله اصبر اصبر شوي - [01:20:13](#)